

## وزارة المالية

قرار رقم ٥٣٢ لسنة ٢٠١٢

وزير المالية

بعد الاطلاع على المادة رقم (٩٧٠) من القانون المدني؛

وعلى حكم محكمة القيم الصادر في الدعوى رقم ٨٧ لسنة ١٨ ق. قيم حراسات

والمؤيد بالحكم الصادر في الطعن رقم ٦٦ لسنة ١٣ ق. قيم عليا؛

وعلى مذكرة جهاز تصفية الحراسات المؤرخة ٢٠١٢/١٠/٨؛

قرر:

### (المادة الأولى)

يزال بالطريق الإداري التعدى الواقع من السيد / نور الدين الورداوى أو أى متعدد آخر على قطعة الأرض الفضاء البالغ مساحتها .٢٧٥ م٢ تقريباً والકائنة بتقسيم فاطمة عبد الله سالم بجوار شركة لها للأغذية المحفوظة القطعة رقم ٢٧ من ٣ أصلية بحوض جزيرة السلطان حسن غرة ١٢ قسم ثان أبو كبير - محافظة الشرقية .

### (المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٢/١٠/٢١

وزير المالية

ممتاز السعيد